ربكم ومثال عدم الالحاق نحو قوله تعالى فقد جاءكم بينة وكلامه اى
المصنف فى الشرح لهذه المقدمة يقتضى ان التانيث فى هذا ارجح من التذكير
حيث قال فيه وكلامهم صريح فى خلافه اى مخالفته قال فى التصريح وانما
لم يجب التانيث مع المونث المجازى لامرين احدهما ان التانيث غير
حقيقى فتضعف العناية به والثانى ان هذا المونث فى معنى المذكر
فيحمل عليه كما حمل المذكر على المونث فى جاءتنى كتاب زيد اى صحيفته انتهى
والمسالة الثانية الالحاق فى العامل اذا اسند الى الحقيقى التانيث
المنفصل من العامل بغير فاصل غير الا نحو قولك قامت اليوم هند ومثال
غير الظرف نحو قولك حضرة القاضى امراة وان شيئا قلت قام اليوم
هند وحضر القاضى امراة للفصل بالمفعول نحو قوله تعالى اذا جاءك المومنات
وقوله اى الشاعر • ان امرؤ غره منكن واحدة • وفى اقتصار المصنف
على التمثيل للتانيث اشارة الى انه ارجح وخرج بقوله الحقيقى غيره
اى المجازى التانيث نحو طلع اليوم الشمس فترك العلامة فيه احسن
منه لاتيان بها اظهارا للفصل الحقيقى التانيث على غيره قاله الدماميني
فى شرح التسهيل نقلا عن النجاة ثم قال والذى يظهر لى خلاف ذلك فان
الكتاب العزيز قد كثر فيه الاتيان بالعلامة عند الاسناد الى ظاهر
غير حقيقى كثرة فاشية فوقع فيه مما يوقف اى يزيد على مائتى موضع ووقع
فيه ايضا مما ترك فيه العلامة فى الصورة المذكورة اى صورة الاسناد
الى ظاهر غير حقيقى نحو خمسين موضعا واكثرية احد الاستعمالين ليست
على ارجحيته فينبغى المصير الى القول بان الاتيان بالعلامة فى ذلك
الوجه وهو الاسناد الى ظاهر غير حقيقى احسن انتهى وهو مخالف
لمقتضى عبارة المصنف فى الشرح لهذه المقدمة فانه قال

والمسالة الثالثة هى المشار اليها بقوله اى المصنف والمتصل

اى

سواء كان ذلك الفاصل
ضميرا بارزا او غير ضمير
ظرفا او غير ظرف
مثال الظرف
محمد

اى الالحاق فى العامل اذا اسند الى الحقيقى التانيث المتصل بعامله وذلك كما فى باب
نعم وبيس فان شبهت الحقت العلامة ومثال ذلك نحو نعمت المراة هند وبيست
المراة دعد وان شبهت تركت العلامة فتقول نعم المراة هند وبيس المراة
دعد وان شبهت وجه كل منهما فالتانيث على مقتضى الظاهر اى ظاهر لفظ
المراة والتذكير على ارادة الجنس وهو مونث مجازى لانه فى معنى الجماعة
والجماعة مونث مجازى وقد علل ارادة الجنس بقوله اذ ليس المراد نعم المراة
هند امراة واحدة معينة بل المراد الجنس فى ضمن نعم او ذموم بيس عموما
اى على وجه العموم ثم بعد ذلك خصوصا بالمدح او الذم من اراد مدحه او ذمه
مبالغة ذكر مرتين مرة على سبيل العموم ومرة على سبيل الخصوص والمسالة
الرابعة الالحاق فى العامل اذا اسند الى الجمع المكسر سواء كان جمع تكسير لمذكر
نحو قوله تعالى قالت الاعراب امنا وقال الرجال صدقا او جمع تكسير
لمونث كقامت الهنود وقام الهنود او اسند الى اسم جمع مغرب كقامت النسا
وقام النساء وانما قيد بالاسم الجمع بالمعرب احترازا من اسم الجمع المبنى نحو الذين
فانه لا يقال قالت الذين امنوا بالتانيث وان قيل انه جمع الذى او
اسند الى اسم جنس كالورق الشجر او ورق الشجر فالتانيث فى ذلك كله على
التاويل بالجماعة وهى مونث مجازى والتذكير على التاويل بالجمع ولا يستثنى
من الجمع الذى اطلقه المصنف الجمع السالم لمذكر والمونث فيكفر بهما اى بحكمهما
حكم مفرديهما فى التذكير والتانيث فيجب لتذكير فيهما على الاصح وذلك نحو
قام الزيدون مما هو جمع لمذكر سالم كما يجب فى نحو قام مزيد لان سلامة نظمه
اى حروفه تدل على التذكير وقضية هذه العلة وهى سلامة نظمه جواز
الوجهين التذكير والتانيث فى نحو جاء البنون لتغير نظمه اى واحدته وبه
صرح بعضهم بل نقل الشاطبى الاتفاق على ذلك كما سيأتى ويجب التانيث
فى نحو قامت الهندات مما هو جمع لمونث سالم كما يجب فى نحو قامت هند

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)